[111] الجنازة أصلي (1) عليها على غير وضوء ؟ فقال: نعم، إنما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل، كما تكبر وتسبح في بيتك على غير وضوء. ورواه الصدوق بإسناده عن يونس بن يعقوب، مثله إلى قوله: في بيتك (2). (3161) 4 - ثم قال: وفي خبر آخر: أنه يتيمم إن أحب. (3162) 5 - وعنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة، عن سماعة قال: سألته عن رجل مرت به جنازة وهو على غير وضوء، كيف يصنع ؟ قال: يضرب بيديه على حائط اللبن فيتيمم به. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1)، وكذا الحديثان المذكور ان قبله. (3163) 6 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي قال: سئل أبو عبد ا (عليه السلام) عن الرجل تدركه الجنازة وهو على غير وضوء، فإن ذهب يتوضأ فاتته الصلاة، عليها، قال: يتيمم ويصلي. (3164) 7 - محمد بن علي بن الحسين في (عيون الاخبار) وفي (العلل) بإسناده عن الفضل بن شاذان، عن الرضا (عليه السلام) قال: إنما جوزنا

---

(1) في المصدر وفي نسخة في هامش المخطوط: يصلى. (2) الفقيه 1: 107 / 495. 4 - الفقيه 1: 107 / ذيل الحديث 495. 5 - الكافي 3: 178 / 5. (1) التهذيب 3: 203 / 477. 6 - الكافي 3: 178 / 2. 7 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 115 - الباب 34 في ضمن حديث طويل، وعلل الشرائع: 268 - الباب 182 في ضمن الحديث 9 وهو طويل، وتقدم في الحديث 9 من الباب 1 من أبواب الوضوء. (*)